

Distr.: General
10 September 2013
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



الدورة الثامنة والستون

البند ٦٩ (ج) من جدول الأعمال المؤقت*

تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها: حالات

حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين

والممثلين الخاصين

حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

تقرير الأمين العام

موجز

يقدم هذا التقرير وفقا لقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٧، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الثامنة والستين. ويبين التقرير الأنماط والاتجاهات في حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ويقدم معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار المذكور، بما في ذلك التوصيات الهادفة إلى تحسين تنفيذه. وقد أهابت الجمعية العامة، في قرارها ١٨٢/٦٧، بحكومة جمهورية إيران الإسلامية أن تتصدى للشواغل الموضوعية المبينة في التقرير السابق للأمين العام (A/67/327)، وأن تحترم احتراماً تاماً التزاماتها المتعلقة بحقوق الإنسان، في نص القانون وفي الممارسة العملية، في ما يتعلق بعدد من الشواغل المحددة بوجه خاص.

* A/68/150.



الرجاء إعادة استعمال الورق



أولا - مقدمة

١ - يقدم هذا التقرير عملاً بقرار الجمعية العامة ١٨٢/٦٧، الذي طلبت فيه إلى الأمين العام أن يقدم إليها تقريراً في دورتها الثامنة والستين. ويوفر التقرير استكمالاً لآخر تقرير قدمه الأمين العام إلى مجلس حقوق الإنسان بشأن حالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية^(١)، ويقدم معلومات عن التقدم المحرز في تنفيذ القرار ١٨٢/٦٧. وفي حين يركز التقرير على الشواغل التي حددها القرار ١٨٢/٦٧، فإنه أيضاً يسلط الضوء على المسائل التي تمس الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

٢ - ويستند التقرير كذلك إلى الملاحظات التي أبدتها هيئات رصد المعاهدات بالأمم المتحدة والإجراءات الخاصة لمجلس حقوق الإنسان، وكيانات الأمم المتحدة، والمنظمات غير الحكومية الدولية. ويشير أيضاً إلى معلومات مستقاة من وسائط الإعلام الرسمية.

٣ - وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، واصلت آليات الأمم المتحدة لحقوق الإنسان إثارة الشواغل بشأن التعذيب، وبتر الأطراف، والجلد، والتطبيق المتزايد لعقوبة الإعدام (بما في ذلك الإعدام على الماء وإعدام السجناء السياسيين)، والاحتجاز التعسفي، والمحاكمات غير العادلة. وظلت القيود مفروضة على حرية التعبير والاجتماع، مع تزايد تقلص المجال الديمقراطي للاضطلاع بالأنشطة السياسية قبل الانتخابات الرئاسية في حزيران/يونيه ٢٠١٣، وتكثيف الانقضاء على الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان والناشطات من النساء. واستمر التمييز ضد الأقليات، وبلغ في بعض الحالات حد الاضطهاد.

٤ - ويحد قانون العقوبات الإسلامي الجديد، الذي وقعه الرئيس في ١ حزيران/يونيه ٢٠١٣، من نطاق الجرائم التي قد تطبق عليها عقوبة الإعدام بالنسبة إلى الأحداث، لكنه يبقّي على الرجم كعقوبة، وينص على عقوبة الإعدام بالنسبة إلى بعض الجرائم غير المهلكة. وشاركت الحكومة بصورة مثمرة أعمال لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي استعرضت التقرير الدوري الثاني للبلد في أيار/مايو ٢٠١٣.

٥ - وزار الأمين العام طهران في آب/أغسطس ٢٠١٢ للمشاركة في مؤتمر قمة حركة عدم الانحياز. وأثناء الزيارة، اجتمع مع المرشد الأعلى، ومع الرئيس، وكبار ممثلي الحكومة، وناقش معهم طائفة من قضايا حقوق الإنسان، بما في ذلك استخدام عقوبة الإعدام، والحقوق المتعلقة بحرية التعبير وحرية الاجتماع، والقضايا الفردية مثار الاهتمام. وقام أيضاً

(١) A/HRC/22/48.

بتشجيع الحكومة على التعاون التام مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان، وبخاصة من خلال توجيه الدعوة إلى المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية.

ثانياً - استعراض عام لحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية

ألف - الحقوق المدنية والسياسية

٦ - في ١٤ حزيران/يونيه ٢٠١٣، انتخب السيد حسن روحاني رئيساً جديداً لجمهورية إيران الإسلامية، في أعقاب حملة تميزت بالمناقشات الصريحة والنقدية، وشكلت بادرة إيجابية على الحراك الذي تتسم به الحياة المدنية والسياسية في البلد. واشترك في عملية التصويت نحو ٧٢,٢ في المائة من مجموع الناخبين الذين يحق لهم التصويت والبالغ عددهم ٥٠ مليون نسمة. وفي ١٥ حزيران/يونيه ٢٠١٣، أعرب الأمين العام عن ترحيبه بما تردد عن ارتفاع نسبة المشاركة، وأعرب عن رغبته في استمرار التواصل مع الرئيس المنتخب والسلطات الإيرانية بشأن القضايا ذات الأهمية بالنسبة إلى المجتمع الدولي وتحقيق الرفاه للشعب الإيراني.

٧ - بيد أن التوسع الكبير في سحب أهلية المرشحين، بما في ذلك جميع المرشحات، من جانب مجلس الأوصياء^(٢)، أثار تساؤلات حول معايير الشفافية وإجراءات التدقيق وحدّ من المشاركة السياسية. ووفقاً للمعلومات التي تلقاها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، فإنه من بين ٦٨٦ من الأشخاص الذين تم تسجيلهم كمرشحين، لم يعتمد منه سوى ٨. وهناك العديد من المرشحين الذين استبعدوا، في ما يبدو، على أساس مشاركتهم في الاحتجاجات التي وقعت بعد انتخابات عام ٢٠٠٩، مما يشكل انتهاكاً لحقهم في حرية الرأي والتعبير، وحرية الاجتماع السلمي، وحرية تكوين الجمعيات^(٣).

٨ - وفي الأيام التي سبقت إجراء الانتخابات، وردت تقارير تفيد بتعرض ناشطين سياسيين وصحفيين ونقابيين وطلاب ناشطين لعمليات تخويف إلى جانب مزاعم بحدوث تقييدات في حرية التعبير. ووفقاً لهذه التقارير، فقد أغلقت فعلياً خدمة الإنترنت، وأصبح يتم حجب الرسائل النصية بصورة متقطعة، ووضعت المواقع الشبكية للإصلاحيين أو المعارضين تحت المراقبة^(٤). وبالإضافة إلى ذلك، رفض عدد كبير من طلبات منح تأشيرات الدخول

(٢) مجلس الأوصياء هو هيئة مؤلفة من ١٢ عضواً من رجال الدين والقضاء، ويتولى مهمة فحص طلبات مرشحي الرئاسة.

(٣) بيان صحفي مشترك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ٢٩ أيار/مايو ٢٠١٣.

(٤) تقرير اللجنة المعنية بحماية الصحفيين، ٨ أيار/مايو ٢٠١٣؛ متاح على الموقع الشبكي التالي:

www.cpj.org/reports/2013/05/as-election-nears-irans-journalists-are-in-chains.php

للصحفيين الأجانب، أما الموجودون على الأرض فقد فرضت تقييدات على تحركاتهم خارج العاصمة^(٥). وزعم أيضا أن أفراد أسر العاملين في القسم الفارسي بهيئة الإذاعة البريطانية تعرضوا أيضا لمضايقات وتهديدات. وفي ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣، زعمت هيئة الإذاعة البريطانية أن أسر ١٥ من موظفيها خضعوا للاستجواب من جانب وزارة الاستخبارات والتهديد بفقد وظائفهم أو معاشاتهم التقاعدية ومنع سفرهم^(٦).

٩ - وعلاوة على ذلك، وفي وقت إعداد هذا التقرير، كان زعيما المعارضة الأساسيان، مهدي كروبي ومير حسين موسوي، لا يزالان قيد الإقامة الجبرية، بينما استمر حبس المئات من السجناء السياسيين الآخرين الذين أُلقي القبض عليهم إثر الاضطرابات التي أعقبت انتخابات عام ٢٠٠٩ لقيامهم بصورة سلمية بممارسة حقوقهم في حرية الرأي وحرية التعبير وحرية تكوين الجمعيات وحرية التجمع السلمي. وفي الملاحظات التي أدلى بها الأمين العام في كلية العلاقات الدولية في طهران، في ٣٠ آب/أغسطس ٢٠١٣، شدد على أهمية فتح المجالات أمام حرية التعبير والمناقشة، وأشار إلى أن تقييد حرية التعبير وقمع النشاط الاجتماعي من شأنهما أن يؤديا إلى انتكاس التنمية وخرس بذور عدم الاستقرار. وأشار الأمين العام أيضا إلى أنه من الأهمية بمكان أن تسمع أصوات شعب جمهورية إيران الإسلامية في الانتخابات الرئاسية، وحث السلطات على إطلاق سراح زعماء المعارضة والمدافعين عن حقوق الإنسان والصحفيين والناشطين الاجتماعيين لتهيئة الظروف اللازمة لحرية التعبير والمناقشة الحرة. وردا على ذلك، أشارت السلطات إلى أن دستور جمهورية إيران الإسلامية يكفل حرية التعبير وأن الصحافة حرة في أن تنشر أي مقالات إلا ما يتعارض منها مع المبادئ الإسلامية أو الحقوق العامة.

١٠ - وكما جرى التأكيد عليه في التقرير السابق للأمين العام المقدم إلى مجلس حقوق الإنسان^(٧)، فقد أثار الأمين العام، مرارا وتكرارا، شواغل تتعلق بحماية حقوق المرأة سواء في تقاريره إلى الجمعية العامة ومجلس حقوق الإنسان أو خلال زيارته إلى جمهورية إيران الإسلامية. وأشار الأمين العام، خلال مباحثاته مع السلطات الإيرانية، إلى تدني تمثيل المرأة في الحياة العامة والسياسية والمهنية، وحث الحكومة على اعتماد قوانين وسياسات تعزز مشاركة

(٥) هيئة الإذاعة البريطانية، القسم الفارسي، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣؛ متاح على الموقع التالي:

www.bbc.co.uk/persian/iran/2013/06/130613_nm_bbc_staff.shtml

(٦) هيئة الإذاعة البريطانية، القسم الفارسي، ١٣ حزيران/يونيه ٢٠١٣؛ متاح على الموقع التالي:

www.bbc.co.uk/persian/iran/2013/06/130613_nm_bbc_staff.shtml

(٧) A/HRC/22/48، الفقرة ٢٢.

المرأة في مناصب صنع القرار. ويساور الأمين العام القلق من أن تدني تمثيل المرأة في مناصب صنع القرار ربما يكون قد ازداد سوءاً في ضوء آخر التطورات. ففي أواخر كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أقال الرئيس أحمددي نجاد الوزيرة الوحيدة الأولى منذ ثورة عام ١٩٧٩، مرضية وحيد دستجردي، بعد أن وجهت انتقادات لتعامل الحكومة مع الأزمات في القطاع الطبي^(٨). وفي ٢١ أيار/مايو ٢٠١٣، أعلن مجلس الأوصياء عدم أهلية جميع النساء المرشحات في الانتخابات الرئاسية، وعددهم ٣٠ امرأة، بحجة أن القانون الإيراني لا يقر تعيين امرأة في منصب الرئاسة. وهذا الحظر على ترشيح النساء لهذا المنصب الأعلى بعث بإشارات سلبية حول مشاركة المرأة في الحياة العامة والسياسية والمهنية. كما أن خلو مجلس الأوصياء من أي امرأة من شأنه أن يقوض نزاهة وشفافية العملية ويفضي إلى تكريس التمييز الجنساني في ما تتخذه من قرارات.

١١ - ولا تزال أوجه عدم المساواة الجنسانية والعنف ضد المرأة مستمرة في نص القانون وفي الممارسة العملية. ويبقى قانون العقوبات الإسلامي المنقح على أحكام تمييزية معينة، منها أن شهادة المرأة في المحكمة لا تزال تعتبر بمثابة نصف شهادة الرجل، كما تقدر قيمة حياة المرأة بنصف قيمة حياة الرجل. ولا تزال الناشطات في مجال حقوق المرأة، والصحفيات، والمدافعات عن حقوق الإنسان والمحاميات تتعرضن للتخويف والمضايقة والاعتقال وأحياناً لحظر السفر. وعلى سبيل المثال، ففي ٢٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، صدر أمر موجه إلى منصوره بهكيش، مؤسسة حركة "أمهات في حداد"، والمتحدثة باسمها لبدء تنفيذ حكم بالسجن لمدة ستة أشهر في سجن إيفين. وكان قد أُلقي القبض عليها في ١٢ حزيران/يونيه ٢٠١١ وحكم عليها في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ بالسجن لمدة أربع سنوات ونصف السنة بتهمتي "نشر دعاية مناهضة للحكومة" و "القيام بأنشطة تهدد الأمن القومي"^(٩).

١٢ - وفي حين لا يزال يتواتر ورود تقارير بشأن استمرار المضايقات ضد المحاميات والمدافعات عن حقوق الإنسان، يعرب الأمين العام عن ترحيبه بتحقيق بعض التحسن في حالة نسرين ستوده التي تقضي حالياً حكماً بالسجن لمدة ست سنوات في سجن إيفين. وفي مرات عديدة أخلي سبيل السيدة ستوده بصورة مؤقتة في كانون الثاني/يناير، وآذار/مارس، وحزيران/يونيه ٢٠١٣. وفي ٤ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، رفعت الحكومة قيود السفر المفروضة على أسرة السيدة ستوده بعد أن أعلنت هي الإضراب عن الطعام في تشرين

(٨) المرجع نفسه، الفقرة ٢٣.

(٩) A/HRC/23/51، الصفحة ٤٨ من النص الإنكليزي.

الأول/أكتوبر ٢٠١٢. ويأمل الأمين العام في أن يتم الإفراج قريبا عن السيدة ستوده مع العديد من الناشطين والمحامين البارزين الآخرين في مجال حقوق الإنسان، مثل محمد علي دادخواه، وعبد الفتاح سلطاني^(١٠).

١٣ - ويساور الأمين العام القلق أيضا إزاء ما يزعم عن وقوع ردود انتقامية ضد أفراد لتعاونهم أو لإقامتهم صلات مع آليات الأمم المتحدة أو ممثليها المعنيين بحقوق الإنسان. ومنذ أيار/مايو ٢٠١١، سجلت على الأقل ثلاث حالات ردود انتقامية، منها حالتان بسبب إجراء اتصالات مع المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية. وتشمل الحالتان قضية الرعايا الأفغان الثلاثة، محمد نور زاهي، وعبد الوهاب الأنصاري، ومعصوم علي زاهي، الذين زعم بأنهم تعرضوا للتعذيب والتهديد بالإعدام شنقا في منتصف تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، في سجن قزل حصار^(١١). وبالإضافة إلى ذلك، ففي ١٥ أيلول/سبتمبر ٢٠١٢، صدر حكم بالسجن لمدة ثمانية أشهر مع وقف التنفيذ على مريم بهرمان، وهي ناشطة إيرانية في مجال حقوق المرأة وعضوة في "حملة المليون توقيع"، بتهمة "ترويج دعاية ضد الدولة". وفي ٢٠ أيار/مايو ٢٠١٢، فرضت عليها عقوبة مالية بمبلغ ٢٦ مليون ريال بتهمة إهانة الرئيس ومسؤولين آخرين بالدولة ونشر أكاذيب حول "النظام" في جمهورية إيران الإسلامية. ويبدو أن اعتقالها ومحاكمتها يرتبطان بعملها كناشطة في مجال حقوق المرأة ومشاركتها في الدورة الخامسة والخمسين للجنة وضع المرأة في نيويورك، في آذار/مارس ٢٠١١.

١٤ - ولا يزال قانون العقوبات المنقح ينص على عقوبة الإعدام بالنسبة لطائفة كبيرة من الجرائم. ومع أن القانون المنقح يقلل من عدد الجرائم التي تطبق فيها عقوبة الإعدام على الأحداث، ويضعف من دور حسن التقدير القضائي في هذه الحالات، فإن هناك أحكاما أخرى عديدة تتنافى مع المعايير الدولية. وتشمل هذه الأحكام فرض عقوبة الإعدام على جرائم لا تصل إلى عتبة "أشد الجرائم خطورة"، وإمكانية توسيع نطاق تفسير فئة التهم المتصلة بالأمن، وإعادة إقرار الرجم كعقوبة، وتطبيق مجموعة متنوعة من أشكال العقوبة الجسدية، بما في ذلك بتر الأطراف، والجلد، والصلب. وينص قانون العقوبات الإسلامي الجديد على عقوبة الإعدام بالنسبة إلى جرائم معينة، من بينها الزنا، وغشيان المحارم، والاغتصاب، واللواط، وعلى الطرف غير المسلم في العلاقات الجنسية المثلية، وسب النبي

(١٠) وفقا للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، قدم إلى المحاكمة ٣٢ محاميا على الأقل منذ عام ٢٠٠٩، كما اعتقل العديد من المدافعين البارزين عن حقوق الإنسان (انظر A/67/369).

(١١) A/HRC/22/56.

محمد عليه السلام وغيره من الأنبياء العظام^(١٢)، وعلى حيازة أو بيع مخدرات غير مشروعة، والسرقة للمرة الرابعة، والجريمة العمد، والمخاربة (معاداة الذات الإلهية)^(١٣)، والإفساد في الأرض، والاتجار بالبشر. ويمكن أيضا تطبيق عقوبة الإعدام على جرائم من قبيل الجاسوسية والجرائم ضد الأمن القومي. وفي بعض الحالات، تم توسيع نطاق جرائم معينة. فعلى سبيل المثال، فإن جريمة الإفساد في الأرض تشمل الآن الجرائم ضد أمن الدولة، وإشاعة الأكاذيب، وتشغيل أو إدارة مراكز فساد أو دعارة، والإضرار باقتصاد البلد، والتدمير والإرهاب، وإثارة عدم الأمن، والإضرار بالممتلكات العامة والخاصة والناس، واستعمال المواد السمية وغيرها من المواد الخطرة. ويعاقب على تهمة الإفساد في الأرض بالإعدام شنقا. ويبدو أن تعريف المخاربة يستلزم فقط أن يرفع المتهم السلاح لغرض الإرهاب أو التخويف أو الإحلال بالأمن العام والحريات العامة، ويمكن صدور حكم بالإعدام حتى لو لم يتسبب هذا السلوك في أي وفاة أو ضرر. وتطبق في أحيان كثيرة التهمة المتصلة بالأمن القومي أو الجرائم الفضفاضة التعريف مثل المخاربة والإفساد في الأرض على معارضي الحكومة، ويتم اعتقال الناس لقيامهم بأنشطة سياسية وأنشطة تتعلق بحقوق الإنسان.

١٥ - ولا يزال الأمين العام يشعر بالقلق إزاء تزايد معدل حالات الإعدام التي شهدتها جمهورية إيران الإسلامية للسنة الرابعة على التوالي. ووفقا لما ذكرته منظمة العفو الدولية، فقد سجل عام ٢٠١٢ رقما قياسيا في حالات الإعدام بلغ ٥٤٤ حالة، منها ٣١٤ حالة اعترفت بها مصادر رسمية. ويحتمل أن يفوق العدد الفعلي ٦٠٠ حالة، إذ يزعم أن كثيرا من حالات الإعدام يتم تنفيذها سرا^(١٤). وتتعلق غالبية حالات الإعدام بجرائم تتصل بالمخدرات^(١٥). وفي عام ٢٠١٣، سجلت خلال الستة أشهر الأولى أكثر من ٢٠٠ حالة لتطبيق حكم الإعدام، منها على الأقل ٣٠ حالة نفذت علنا، و ٥٦ حالة في شهر أيار/مايو وحده. وتردد أن كثيرا من هذه الإعدامات تمت إثر إجراءات لا تمتثل لمعايير حقوق الإنسان الدولية بشأن ضمانات المحاكمة العادلة والإجراءات القانونية الواجبة المنصوص عليها في

(١٢) ينص قانون العقوبات الإسلامي على أن أي شخص يسيء إلى نبي الإسلام أو غيره من الأنبياء العظام يعتبر أنه سب النبي ويعاقب بالإعدام شنقا.

(١٣) يعرف قانون العقوبات الإسلامي 'المخاربة' بأنها "رفع السلاح لتهديد أرواح الناس أو ممتلكاتهم أو أعراضهم، أو إشاعة الرعب لخلق جو من عدم الأمان".

(١٤) http://files.amnesty.org/air13/AmnestyInternational_AnnualReport2013_complete_en.pdf

(١٥) ينص القانون الجديد لمكافحة المخدرات لعام ٢٠١١ على فرض أحكام إلزامية بالإعدام على رؤساء عصابات أو شبكات المخدرات، وأيضا على الاتجار بالمخدرات أو حيازة أكثر من ٣٠ غراما من بلورات الميثامفيتامين أو غيرها من المؤثرات النفسية مثل الكراك والهروين.

المادة ١٤ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية. وما فتئ الأمين العام ومفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان يدعوان باستمرار إلى إلغاء عقوبة الإعدام في جميع الظروف ويحثان جمهورية إيران الإسلامية على الانضمام إلى هذا الاتجاه العالمي.

١٦ - وفي ١٥ آذار/مارس ٢٠١٣، أقر محمد جواد لاريجاني، الأمين العام للمجلس الأعلى لحقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، في مقابلة صحفية، بارتفاع معدل حالات الإعدام، وأكد على ضرورة تعديل القوانين. ولاحظ أن نسبة تبلغ نحو ٧٤ في المائة من هذه الحالات تتصل بالاتجار بالمخدرات، مضيفاً أنه ينبغي اعتبارها من "أشد الجرائم خطورة"^(١٦). وعلى الرغم من هذا الاعتراف العام، استمرت الحملة الشرسة المتعلقة بالإعدامات المتصلة بالاتجار بالمخدرات، دون أية بوادر على أن عقوبة الإعدام ساهمت في القضاء على الاتجار بالمخدرات في البلد^(١٧).

١٧ - واتخذت السلطات خطوات للحد من فرض عقوبة الإعدام على الأحداث. وعلى سبيل المثال، ينص قانون العقوبات الإسلامي على عدم تطبيق عقوبة الإعدام على الجناة الأحداث، دون سن ١٨ سنة، الذين يرتكبون جرائم تندرج في فئة الحدود^(١٨) وفئة القصاص^(١٩) إذا قررت المحكمة، على أساس دليل عدلي، أن الجاني لا يتمتع بما يكفي من النضج العقلي والقدرة على أعمال العقل. وشجعت السلطات أيضاً على التوصل إلى تسويات بين أسر الضحايا والجناة عن طريق دفع الدية^(٢٠). ولم يبلغ عن تطبيق عقوبة الإعدام على جناة أحداث خلال عام ٢٠١٢، وسجل آخر هذه الإعدامات في كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، حينما نفذ حكم الإعدام في شاب يبلغ من العمر ١٧ سنة. ويحث الأمين العام السلطات على الإلغاء التام لعقوبة الإعدام بالنسبة إلى الجناة دون سن ١٨ سنة، وفقاً للالتزامات التي تعهد بها البلد بموجب المادة ٦ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية

(١٦) www.euronews.com/2013/03/15/tehran-s-top-human-rights-official-says-some-iranian-laws-need-reforming/

(١٧) في التعليقات التي قدمتها السلطات على هذا التقرير، عزت حدوث زيادة كبيرة في عدد القضايا التي صدرت بشأنها عقوبات بالإعدام إلى الجرائم المتصلة بالمخدرات وبعض جرائم القتل؛ وتذكر السلطات أن هذا الأمر يعتبر حقاً خاصاً لأسرة الضحية ولا يمكن للسلطة القضائية تجاوزه. وأشارت الحكومة إلى الجهود التي يبذلها مجلس تسوية المنازعات، الذي يشجع أسر الضحايا والجناة على التوصل إلى تسوية فيما بينهم، مما حال دون تنفيذ بعض أحكام الإعدام.

(١٨) تشكل الحدود جرائم ضد المشيئة الإلهية؛ وتشمل العقوبات المطبقة الإعدام، والصلب، والرجم، وبتر اليد اليمنى، والقدم اليسرى بالنسبة لمعتادي الإحرام، والجلد، والسجن، والنفي.

(١٩) يشكل القصاص عقاباً عينياً، أشبه بمقولة "العين بالعين".

(٢٠) تخضع الدعاوى المتعلقة بحياة شخص أو سلامته الجسدية لقرار الضحية، الذي قد يطالب بأن يعانى الطرف المذنب من نفس المعاملة، أو أن يقبل بالتعويض المالي (الدية) في حالة ارتكاب جريمة أو وقوع ضرر جسدي.

والسياسية، والمادة ٣٧ من اتفاقية حقوق الطفل؛ وعلى أن تفرض وقفا اختياريا عاما على وقف العمل بعقوبة الإعدام عملا بقرار الجمعية العامة ١٧٦/٦٧.

١٨ - ومن دواعي القلق الأخرى الإبقاء على عقوبة الرجم في قانون العقوبات الإسلامي^(٢١). ومع أن عقوبة الرجم ليست إلزامية، فيما يبدو، ورغم حذف التفاصيل المتعلقة بالإعدام عن طريق الرجم (مثل الحجم المناسب للحجارة المستخدمة في الرجم؛ وتكفين الشخص المدان في كفن أبيض، ودفن الزاني في التراب حتى وسطه، والزانية حتى كتفها)، فإن الإبقاء على هذه العقوبة يعني عدم استبعاد تطبيقها^(٢٢). وترى آليات حقوق الإنسان في الأمم المتحدة بأن الرجم حتى الموت يمثل شكلا من أشكال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة التي يحظرها القانون الدولي، بما في ذلك العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية الذي صدقت عليه جمهورية إيران الإسلامية. وخلصت اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التي ترصد تنفيذ العهد، إلى أن الرجم حتى الموت بتهمة الزنا هو عقوبة لا تتناسب إلى حد كبير مع طبيعة الجريمة^(٢٣). ويوصي الأمين العام بأن تحظر جمهورية إيران الإسلامية على الفور استخدام الرجم كوسيلة للإعدام.

١٩ - ويلاحظ الأمين العام استمرار تركيز المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة على الادعاءات بوقوع أعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة. وخلال الفترة من شباط/فبراير ٢٠١٢ إلى آذار/مارس ٢٠١٣، بعث المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة والمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية ٢٣ رسالة مشتركة إلى السلطات بشأن مزاعم خطيرة بوقوع أعمال التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة، أو العقوبة أثناء الاحتجاز، والحبس الانفرادي لفترات مطولة، واستخلاص الاعترافات تحت وطأة التعذيب، والموت أثناء الاحتجاز، والجلد، والحرمان من العلاج الطبي^(٢٤). ويحث الأمين العام

(٢١) ينص قانون العقوبات الإسلامي صراحة على أن عقوبة الزنا هي الرجم. وإذا لم تتيسر إمكانية تنفيذ حكم الرجم، يجوز للقاضي الذي أصدر الحكم أن يأمر بالإعدام شنقا لحين الموافقة النهائية من جانب كبير القضاة.

(٢٢) نفذت آخر عملية إعدام عن طريق الرجم في تموز/يوليه ٢٠٠٧، حيث تم رجم رجل حتى الموت في قروين.

(٢٣) اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، التعليق العام رقم ٢٠.

(٢٤) أفادت تقارير بأن أفشين أوسانلو، وهو ناشط نقابي كان يقضي حكما بالسجن لمدة خمس سنوات، توفي في سجنه في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠١٣ نتيجة لأزمة قلبية. ولم تبلغ أسرة السيد أوسانلو بوفاته إلا في ٢٢ حزيران/يونيه. ومع أن السبب الحقيقي لوفاة السيد أوسانلو لا يزال غامضا، تزعم بعض المصادر أن عدم توافر الرعاية الطبية المناسبة هو السبب وراء الوفاة.

السلطات الإيرانية على ضمان فتح تحقيق في كل حالة من الحالات التي يزعم فيها بوقوع أعمال تعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية واللاإنسانية أو المهينة في مرافق الاحتجاز، وكفالة تقديم جميع الجناة إلى المحاكمة وحصولهم على العقوبة المناسبة. كما ينبغي للحكومة أن تكفل الجبر الفعال لجميع الضحايا، بما في ذلك منحهم التعويض الكافي.

٢٠ - وفي ٢٢ أيار/مايو ٢٠١٣، أدين جيتي مارامي، وهي سيدة عمرها ٣٤ سنة، بارتكاب جريمة الزنا وحكم عليها بالإعدام، وذكرت التقارير أنها جلدت ١٠٠ جلدة قبل إعدامها شنقا في سجن كرشاك في فارامين^(٢٥). وفي ٧ شباط/فبراير ٢٠١٣، في مدينة شيراز، أتمت امرأة عمرها ٢٩ سنة بالسرقة وإقامة علاقات جنسية غير مشروعة، وتم بتر أربعة من أصابعها علنا باستخدام آلة لبتر الأطراف^(٢٦). وقد خلص المقرر الخاص المعني بمسألة التعذيب منذ وقت طويل إلى أن أي شكل من أشكال العقوبة الجسدية إنما يتنافى مع حظر التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة^(٢٧). وبالإضافة إلى ذلك، تعتبر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان أن أي شكل من أشكال العقوبة الجسدية، مثل بتر الأطراف والجلد، تنافي وأحكام المادة ٧ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية^(٢٨).

٢١ - ولا يزال يتواتر ورود تقارير عن وقوع حالات تمييز جارية وخطيرة من حيث نص القانون والممارسة العملية ضد الأقليات العرقية والدينية. ومنذ شهر حزيران/يونيه ٢٠١٠، ترددت ادعاءات حول إلقاء القبض على ٣٠٠ شخص من المسيحيين واحتجازهم في أنحاء مختلفة من البلد، بما في ذلك في أراك، وبندر عباس، وبندر ماهشهر، وأردبيل، وتبريز، وخرم آباد، ومشهد، وهمدان، وراشت، وشيراز، وأصفهان، وإيلام. وفي ٢٠ أيلول/سبتمبر ٢٠١٠، أعرب كل من المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد التابع للجنة حقوق الإنسان، علنا، عن قلقهما الشديد إزاء اعتقال واحتجاز مئات المسيحيين، وحيال مناخ

(٢٥) في ٦ أيار/مايو ٢٠١٣، عوقب شاب يبلغ من العمر ٢٤ سنة بالجلد علنا ١١٠ جلدة في مدينة أيبك، مقاطعة قزوین. وقبل جلده، تم التعريض به بصورة مهينة في المدينة. انظر

www.farsnews.com/newstext.php?nn=13920216000391

(٢٦) بعد تنفيذ الحكم، أكد رئيس هيئة الادعاء في شيراز على أهمية قطع اليد كرادع لجرائم السرقة، وحذر من أن أحكاما مماثلة بشأن العديد من السجناء الآخرين سوف تنفذ في المستقبل القريب. انظر

www.jonoubnews.ir/showpage.aspx?id=42946

(٢٧) A/60/316، الفقرة ٢٨.

(٢٨) انظر CCPR/C/IRN/CO/3.

الخوف الذي تعمل فيه الكثير من الكنائس^(٢٩). وأشار المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، في تقريره إلى مجلس حقوق الإنسان، إلى أن ١١٠ أشخاص على الأقل من المنتمين إلى الطائفة البهائية مسجونون في البلد، معظمهم لارتكاب أفعال تشمل تنظيم لقاءات دينية والدعوة إلى الحق في التعليم. وهذه الحالات تتنافى مع التزامات البلد بموجب المادة ١٨ من العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، التي تكفل حق كل إنسان في حرية الفكر والوجدان والدين^(٣٠).

باء - الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية

٢٢ - حققت جمهورية إيران الإسلامية، بوصفها أحد بلدان الشريحة العليا من البلدان المتوسطة الدخل، تقدماً ملحوظاً في تحقيق التنمية البشرية. ولأنها تحظى بإحدى فئات السكان الأصغر سناً في العالم (حيث إن نسبة ٥٤,٨ من سكانها دون سن ٣٠ سنة)، فإنها تتمتع بفرصة ديمغرافية لها آثارها الهامة على التنمية. كما أن البلد يسير على المسار الصحيح نحو تحقيق معظم الأهداف الإنمائية للألفية - وبخاصة الهدف ١ (القضاء على الفقر المدقع)، والهدف ٢ (تحقيق تعميم التعليم الابتدائي)، والهدف ٤ (تخفيض وفيات الأطفال)، والهدف ٥ (تخفيض الوفيات النفاسية). والحكومة ملتزمة بالحد من فقر الدخل والقدرات على السواء، كما شهد البلد انخفاضاً في معدل الفقر المدقع للدخل (دولار واحد يومياً) بنسبة ١ في المائة تقريباً.

٢٣ - وبالإضافة إلى ذلك، فقد طرأ تحسن كبير على مؤشرات التنمية البشرية في البلد، والقيمة التي بلغها دليل التنمية البشرية في البلد في عام ٢٠١٣، وهي ٠,٧٤٢، تضع البلد ضمن الفئة العليا في مجال التنمية البشرية. وتمثل هذه القيمة متوسط زيادة سنوية بنحو ١,٤ في المائة منذ عام ١٩٨٥ (على الرغم من أن معدل نمو دليل التنمية للفترة ٢٠٠٠-٢٠١١ لم يتجاوز بالكاد نسبة ١ في المائة)^(٣١). وفي غضون هذه العملية، زاد معدل العمر المتوقع عند الولادة بالنسبة للرجال والنساء على السواء؛ وزاد عدد الناس الذين يتمتعون بفرص الحصول على مياه الشرب المأمونة؛ وانخفض معدل الوفيات النفاسية من ١٥٠ لكل ١٠٠٠ مولود حي في عام ١٩٩٠ إلى ٢١ في عام ٢٠١٣^(٣٢)؛ وانخفض معدل وفيات الأطفال دون سن الخامسة من ٥٤ لكل ١٠٠٠ مولود حي في عام ١٩٩٠

(٢٩) انظر A/HRC/22/48، الفقرة ٢٨.

(٣٠) A/HRC/22/56.

(٣١) تقرير التنمية البشرية ٢٠١١.

(٣٢) إحصاءات الصحة العالمية ٢٠١٣ (جنيف، منظمة الصحة العالمية، ٢٠١٣).

إلى ٢٢,٥ في عام ٢٠١٠؛ وحظيت نسبة إجمالية قدرها ٩٦,٤ في المائة^(٣٣) من جميع المواليد بولادات مصحوبة بقابلات ماهرات؛ وبلغ معدل تغطية الرعاية الصحية الأولية في المناطق الريفية أكثر من ٩٨ في المائة.

٢٤ - وحقت جمهورية إيران الإسلامية تقدماً ملحوظاً في مجال تعليم وصحة المرأة. فقد ازداد معدل معرفة القراءة والكتابة بين النساء اللاتي تتراوح أعمارهن بين ١٥ و ٢٤ سنة مقارنة بالرجال في نفس الفئة العمرية من ٩٦,١ في المائة في عام ٢٠٠٠ إلى ٩٩,٢ في المائة في عام ٢٠١٢^(٣٤)، وزادت نسبة البنات إلى البنين في مراحل التعليم الابتدائي والثانوي والعالي من ٧٩,٢ في المائة في عام ١٩٩٠ إلى ٩٨ في المائة في عام ٢٠١٢^(٣٥). وطُرأت زيادة كبيرة على فرص حصول الفقراء على الخدمات الأساسية: فخلال الفترة ١٩٩١-٢٠٠٩، زادت فرص حصول أشد الناس فقراً في المناطق الريفية على الكهرباء من ٦٦,٦ في المائة إلى ٩٣,٢ في المائة، وعلى مياه الأنابيب من ٥٥,١ في المائة إلى ٨٣,٦ في المائة^(٣٦).

٢٥ - ورغم حدوث تحسن كبير في العناصر الرئيسية للتنمية البشرية من الناحية الاقتصادية، لا يزال البلد يواجه تحديات البطالة، وانخفاض معدلات نمو إنتاجية اليد العاملة، واستمرار التفاوت في الدخل^(٣٧). وكان مؤشر عدم المساواة بين الجنسين، كما ورد في تقرير التنمية البشرية ٢٠١٣، ٠,٤٩٦ (حيث كان ترتيب جمهورية إيران الإسلامية ١٠٧). وأثارت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، التي استعرضت امتثال البلد للعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في أيار/مايو ٢٠١٣، شواغل جديدة حول معاملة فئات الأقليات، والتمييز بين الرجال والنساء، وارتفاع معدلات البطالة بين النساء والشباب، وعدم التغطية بالتأمين الصحي الشامل، وارتفاع مستوى الفقر في بعض المناطق المتخلفة النمو، وحول التشريعات والسياسات المتعلقة بالحرية الثقافية.

(٣٣) جمهورية إيران الإسلامية، مسح ديمغرافي وصحي متعدد المؤشرات، ٢٠١٠، متاح على الموقع التالي:

<http://iran.unfpa.org/IrMIDHS%202010%20Selected%20Reults.asp>

(٣٤) حالة سكان العالم ٢٠١٢ (مبيعات الأمم المتحدة، رقم المبيع A.12.III.H.1).

(٣٥) المرجع نفسه.

(٣٦) المركز الإحصائي لإيران، المركز الإحصائي للبحث والتدريب، تقرير عن المرافق والأصول المتاحة للأسر المعيشية للفترة من ١٩٩١ إلى ٢٠٠٩ (٢٠١١).

(٣٧) المركز الإحصائي لإيران، ٢٠٠؛ للاطلاع على البيانات المتعلقة بالإنتاجية، انظر أيضاً الحولية الإحصائية لآسيا والمحيط الهادئ ٢٠٠٩ (منشورات الأمم المتحدة، رقم المبيع E.10.II.F.1).

٢٦ - وينتشر القدر الأكبر من الفقر المتعلق بالدخول وغير المتعلق بالدخول في مناطق من قبيل المستوطنات الحضرية العشوائية؛ وقطاع الاقتصاد غير الرسمي؛ والمناطق الريفية النائية؛ وبين اللاجئين؛ ويشمل فئات مثل ذوي الإعاقة، والأسر المعيشية التي ترأسها ربوات بيوت. ولا يزال التوزيع العام للدخل، على سبيل المثال، مدعاة للمشاكل، ويحد من حصول الجميع على الموارد والخدمات حسنة النوعية. وتوقف معامل جيني المتعلق بتفاوت الدخل، على سبيل المثال، فوق نقطة ٠,٤ لعدة سنوات، حيث سجلت تفاوتات كبيرة بين المحافظات والمقاطعات والمراكز الحضرية والمناطق الريفية^(٣٨). وتسعى الحكومة الآن إلى تخفيض مستوى التفاوت إلى المستوى ٠,٣ وفق معامل جيني بحلول نهاية الفترة التي تشملها خطة التنمية الوطنية الخمسية الخامسة، في عام ٢٠١٤.

٢٧ - ويستمر وجود أوجه التفاوت بين المحافظات وبين المناطق الحضرية والريفية. والنسبة المئوية للأطفال الفقراء دون سن الخامسة في المناطق الريفية الذين يعانون من نقص الوزن (١٣,٧ في المائة) هي أعلى منها في المناطق الحضرية (٩,٦ في المائة). وعلاوة على ذلك، فإن المسائل الأمنية تفاقم من أوجه التفاوت الإقليمية في مجال التنمية الاجتماعية. فالمناطق المتاخمة للعراق وأفغانستان تتأثر بالاتجار بالمخدرات والأسلحة والمهجرة غير القانونية. وتعاني بعض هذه المناطق من سوء الاتصالات ونقص الموظفين في قطاعي الصحة والرعاية الاجتماعية^(٣٩).

٢٨ - ولا يزال توفير فرص الحصول المنصف على المعلومات والخدمات في مجالات الأغذية والمرافق الصحية والصحة والتعليم يشكل أحد التحديات شأنه في ذلك شأن الاستمرار في تقديم الخدمات الاجتماعية مع تطور سياسات الميزانية. وفي أواخر عام ٢٠١٠، نفذ البلد تخفيضات حادة على إعانات الوقود والمرافق العامة والمواد الغذائية الأساسية، بهدف الحد من التшоوهات الاقتصادية وتقليل الهدر، ونفذت نظاما للتحويل النقدي لكل فرد بمبلغ ٤٥ دولارا شهريا كمدفوعات تعويضية يستفيد منها ٩٦ في المائة من السكان^(٤٠) للتخفيف من الأثر الناجم عن الزيادات في الأسعار. وأدى تقليص التغطية بالتأمين إلى أقل من نصف السكان،

(٣٨) استقصاءات شتّى لدخول ونفقات الأسر المعيشية تكشف عن تباينات شاسعة.

(٣٩) استراتيجية التعاون القطري لمنظمة الصحة العالمية وجمهورية إيران الإسلامية ٢٠١٠-٢٠١٤ (منظمة الصحة العالمية، ٢٠١١).

(٤٠) خطاب السيد عادل أذر، رئيس المركز الإحصائي لإيران، أمام البرلمان، في ٩ أيار/مايو ٢٠١١.

والغاء الإعانات الحكومية، وسياسات التكيف الاقتصادي والخصخصة إلى الحد بصورة كبيرة من فرص حصول أشد الفئات ضعفا وتمهيشا على خدمات الرعاية الصحية^(٤١).

٢٩ - وتناقصت أيضا مشاركة المرأة الاقتصادية وفرص العمل المتاحة لها. وتقتصر نسبة النساء الناشطات اقتصاديا على ١٤,٥ في المائة فقط من بين جميع السكان الإناث، من بينهم ١٦,٨ في المائة إما عاطلات عن العمل أو يبحثن عن وظائف. وأثناء استعراض لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للحالة في جمهورية إيران الإسلامية، أعربت اللجنة عن بالغ القلق إزاء التقييدات القائمة على نوع الجنس إزاء فرص الحصول على التعليم الجامعي، بما في ذلك حظر التحاق الإناث مع الذكور، وتقنين حصص محددة للنساء في مجالات معينة، فضلا عن الفصل بين الجنسين في قاعات الدراسة والمرافق. ولاحظت اللجنة أيضا مع القلق انخفاض مشاركة المرأة في القوة العاملة، والتي ما زالت آخذة في الانخفاض، وإلى إمكانية قيام الزوج بمنع زوجته من دخول مكان العمل لدى الحصول على أمر قضائي بذلك. بموجب قانون حماية الأسرة. وفي ملاحظة أبدتها مؤخرا لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، التابعة لمنظمة العمل الدولية، أعربت اللجنة عن أسفها لعدم قيام الحكومة باتخاذ أي إجراء لإلغاء البند ١١٧ من القانون المدني، التي تنص على أنه يجوز للزوج أن يمنع زوجته من الحصول على عمل أو مهنة^(٤٢).

٣٠ - وتتم جمهورية إيران الإسلامية بتغيرات اجتماعية - اقتصادية وديمقراطية سريعة؛ فقد فاق عدد سكانها مؤخرا ٧٥ مليون نسمة. ووفقا لتعداد سكان عام ٢٠١١، فإن معدل نمو السكان يبلغ ١,٣ في المائة، وتبلغ نسبة نوع الجنس عموما ١٠٢. وهناك عوامل أخرى، من بينها التوسع في المرافق الصحية، وزيادة معدلات معرفة القراءة والكتابة، وتحسن مستويات المعيشة، ساهمت في زيادة العمر المتوقع لكل من النساء والرجال إلى ٧٣,٢ و ٧٠,٥، على التوالي^(٤٣). وفرضت ضرورة استيعاب جيل الشباب في سوق العمل ضغوطا على الاقتصاد، وبلغت تقديرات معدل البطالة عموما ١٢,٤ في المائة (١٩,٦ في المائة بين النساء) في عام ٢٠١٣. ومعدلات البطالة الرسمية أعلى بكثير بين الشباب (٢٢,٣ في المائة للشباب، و ٤٢,٧ للشابات في أوائل عام ٢٠١٣). ويشكل البحث الدائب عن فرص وظيفية أفضل

(٤١) استراتيجية التعاون القطري لمنظمة الصحة العالمية وجمهورية إيران الإسلامية ٢٠١٠-٢٠١٤.

(٤٢) منظمة العمل الدولية، لجنة الخبراء المعنية بتطبيق الاتفاقيات والتوصيات، ملاحظة معتمدة في عام ٢٠١٢ بشأن جمهورية إيران الإسلامية واتفاقية التمييز (في العمالة والمهنة)، ١٩٥٨ (رقم ١١١).

(٤٣) المركز الإحصائي لإيران، تعداد السكان والمساكن لعام ٢٠١١.

أحد العوامل الكامنة وراء التحدي المتزايد المتمثل في الهجرة وتسارع معدل التحضر بين السكان^(٤٤).

٣١ - وتناقص معدل المواليد خلال فترة قصيرة، فانخفض من ٦,٦ مواليد لكل امرأة في عام ١٩٧٧ إلى مولودين اثنين لكل امرأة في عام ٢٠٠٠ و ١,٨ مولود لكل امرأة في ٢٠١١ - أي دون مستوى الإحلال. وإذ أثار هذا الانخفاض في معدل الخصوبة انزعاج المرشد الأعلى آية الله علي خامنئي، نظرا لما سيؤدي إليه من شيوخة السكان، فقد شجع الأسر على إنجاب المزيد من الأطفال. وكرد فعل لخطاب المرشد الأعلى، أعلنت وزارة الصحة التوقف عن توفير وسائل منع الحمل، التي اعتاد الناس على الحصول عليها مجانا.

جيم - الجزاءات الاقتصادية وآثارها

٣٢ - تواجه جمهورية إيران الإسلامية جزاءات دولية وفردية متزايدة في السنوات الأخيرة جراء الجدل الدائر حول برنامجها النووي وانتهاكها لحقوق الإنسان. وكان للجزاءات حضورها البارز في الحملة الانتخابية الرئاسية. وأقر الرئيس المنتخب الجديد بالأثر السلبي للجزاءات وتعهد باتخاذ التدابير المناسبة للتخفيف من أثر نظام الجزاءات^(٤٥).

٣٣ - ومع أنه من الصعب تقييم الأثر المباشر للجزاءات الاقتصادية، والتي تستهدف بصورة رئيسية المعاملات المصرفية، فإن لها بالتأكيد تأثيرها على جميع قطاعات المجتمع. وقد سرّعت الجزاءات، بصورة غير مباشرة، من معدلات التضخم، وساهمت في الزيادة الحادة في تكلفة السلع الأساسية والطاقة، وزادت من معدلات البطالة وحالات النقص في أصناف ضرورية، وبخاصة الأدوية^(٤٦). وتحمل الوطأة الشديدة لأثر الجزاءات النساء والفئات الضعيفة أصلا. ومنذ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، انخفضت قيمة الريال بما يزيد على ٨٠ في المائة. وفي نيسان/أبريل ٢٠١٣، ذكرت تقديرات صندوق النقد الدولي أن اقتصاد البلد انكمش بنسبة ١,٩ في المائة في عام ٢٠١٢، وهو أول انكماش بهذا الحجم في أكثر من

(٤٤) المركز الإحصائي لإيران، الحولية الإحصائية لإيران، ٢٠٠٩؛ وتقرير موجز عن الدراسة الاستقصائية لقوة العمل، ٢٠٠٩.

(٤٥) أقرت جمهورية إيران الإسلامية في استعراضها الدوري الشامل لعام ٢٠١٠ بالأثر السلبي على أعمال حقوق الإنسان بجميع جوانبها والناجم عن تطبيق جزاءات قسرية متخذة من جانب واحد وكذلك الجزاءات الدولية. وأعرب البلد أيضا عن شواغل جديدة إزاء فرض الجزاءات، التي أربكت بشدة توزيع الإمدادات الطبية والصيدلانية وتدخلت في أداء النظام الصحي؛ انظر تقرير الأمين العام عن حقوق الإنسان والتدابير القسرية المتخذة من جانب واحد (A/67/181).

(٤٦) www.reuters.com/article/2012/12/05/us-iran-medicine-idUSBRE8B40NM20121205. and www.odvv.org/blog-38

عقدين، ومن المتوقع أن ينكمش بنسبة ١,٣ خلال عام ٢٠١٣^(٤٧). وفي الآونة الأخيرة، أعدت الحكومة مشروع قانون لإنشاء برنامج لدعم الأسر المنخفضة الدخل وتزويدهم بالأغذية الأساسية^(٤٨). ووفقاً لهذه الخطة، يتوقع أن يحصل ١٧ مليون إيراني على بطاقات حصص إعاشة لتوفير الأغذية الأساسية^(٤٩).

٣٤ - وتصاعدت بشكل حاد معدلات التضخم وتكلفة المعيشة، وعزى ذلك جزئياً إلى تزايد الجزاءات. وأعلن البنك المركزي لإيران أن معدل التضخم بلغ ٢٨,٧ في المائة. وخلال فترة الاثني عشر شهراً المنتهية في ١٩ كانون الثاني/يناير ٢٠١٣، ارتفع معدل التضخم بنسبة ١,٣ في المائة بالمقارنة مع العام الماضي^(٥٠). وأصبحت أسعار الأغذية الأساسية تزداد بصورة يومية، مما زاد من صعوبة تكيف الناس مع التخفيضات في قيمة العملة^(٥١). وعلى سبيل المثال، ففي الفترة من ٢٠٠٧ إلى ٢٠١٣، زاد سعر اللحوم من ١,٣٣ إلى ٧,٥٩ دولار، واللبن من ٠,١٥ إلى ٠,٦٨٣ دولار، وزاد سعر الخبز من ٠,٠٩ إلى ٠,١٦ دولار، والأرز من ٠,٠٣ إلى ٢,١٨ دولار^(٥٢). وعلاوة على ذلك، تضاعفت تكلفة إيجارات المنازل في بعض المناطق^(٥٣). وظلت معدلات البطالة ثابتة فوق نسبة ١٠ في المائة. كما حدثت الجزاءات المصرفية من فرص سفر الإيرانيين للدراسة بالخارج. وتعذر على أسر كثيرة أن تثبت أنها قادرة على تحويل الرسوم الدراسية مما حمل بعض الجامعات على رفض تسجيل الطلاب الإيرانيين^(٥٤).

٣٥ - وأدت الجزاءات المصرفية أيضاً إلى قطع التحويلات المالية لمشاريع الأمم المتحدة، وتقديم المساعدة التقنية وشراء المعدات وإيصالها إلى البلد. وتتردد المصارف في إجراء هذه التحويلات حتى عن طريق منظمات المعونة الإنسانية المعفاة من أحكام الجزاءات^(٥٥).

(٤٧) <http://iranprimer.usip.org/blog/2013/apr/16/report-iran%E2%80%99s-economy-shrank-2012>

(٤٨) www.tehrantimes.com/economy-and-business/105078-iran-prepares-bill-to-assist-low-income-families

(٤٩) المرجع نفسه.

(٥٠) www.tehrantimes.com/economy-and-business/105365-iran-inflation-rises-stands-at-287-central-bank

(٥١) www.economist.com/node/21564229 و www.guardian.co.uk/world/2012/oct/01/iran-currency-rial-all-time-low

(٥٢) www.bbc.co.uk/news/world-middle-east-22765716

(٥٣) www.gnwp.org/wp-content/uploads/2011/12/ICAN-Brief-3.pdf

(٥٤) هناك حالياً نحو ٦٠٠٠ إيراني يدرسون في جامعات بالولايات المتحدة. انظر الرابط التالي:

www.gnwp.org/wp-content/uploads/2011/12/ICAN- و www.bbc.co.uk/news/world-middle-east-22799938

.Brief-3.pdf

(٥٥) www.unhcr.org/cgi-bin/texis/vtx/refdaily?pass=463ef21123&id=519b138d5

وبالنظر إلى أنه يتعذر أيضا الحصول على عملة صعبة داخل البلد وإلى أسعار القطع الأجنبي غير المواتية، فقد زادت تكاليف تسيير مشاريع الأمم المتحدة.

٣٦ - وتتأثر المرأة تأثراً شديداً بالنكوص الاقتصادي الناشئ عن الجزاءات وتتعرض الفتيات لخطر الانقطاع عن الدراسة وتطرد النساء من سوق العمل^(٥٦). وقد تؤدي الضغوط الاقتصادية أيضاً إلى تزايد العنف العائلي والتزاعلات الأسرية، حيث يؤدي عجز الرجال عن مواكبة التوقعات الاجتماعية إلى إصابتهم بحالات الاكتئاب والاعتداء على النساء.

٣٧ - كما أدت الجزاءات إلى وقف توزيع الإمدادات الطبية والصيدلانية. وواجهت شركات التأمين صعوبات في تغطية المستوردين والمصدرين الإيرانيين وقلل هذا بدوره من توافر الأجهزة الطبية والأدوية الأجنبية^(٥٧). وانخفضت واردات الأدوية إلى البلد بنسبة ٥٤,٧ في المائة في الفترة من ٢١ آذار/مارس إلى ٢٠ نيسان/أبريل، بالمقارنة مع الفترة نفسها من عام ٢٠١٢^(٥٨). وتشير البيانات الصادرة عن وزارة التجارة في الولايات المتحدة في ٨ شباط/فبراير ٢٠١٣ إلى أن صادرات الأدوية إلى جمهورية إيران الإسلامية انخفضت إلى النصف. ولم يعد بالإمكان استيراد أدوية معينة إلى البلد وأفادت التقارير بأن ذلك كانت له آثار ضارة على علاج المرضى، وبخاصة هؤلاء الذين يعانون من أمراض نادرة ومزمنة^(٥٩). وفي تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢، طلبت وزارة الصحة الإيرانية من البنك المركزي تخصيص ٢ بليون دولار لاستيراد أدوية في مواجهة النقص في الأدوية المحلية^(٦٠). وفي الوقت نفسه، شكوا المسؤولون الصحيون من أن الحكومة أخفقت في توفير العملة الصعبة للوزارة للحصول على الأدوية واللوازم الطبية خلال النصف الأول من السنة^(٦١). وفي ٨ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، طلبت وزارة الصحة من البنك المركزي توفير عملة صعبة لاستيراد أدوية ومعدات طبية عاجلة^(٦٢).

(٥٦) www.gnwp.org/wp-content/uploads/2011/12/ICAN-Brief-3.pdf.

(٥٧) المرجع نفسه.

(٥٨) www.tehrantimes.com/economy-and-business/107872-irans-medicine-imports-fall-by-54-percent.

(٥٩) انظر A/67/181.

(٦٠) www.tehrantimes.com/economy-and-business/107872-irans-medicine-imports-fall-by-54-percent.

(٦١) <http://isna.ir/fa/news/91082012505>, http://articles.washingtonpost.com/2012-11-22/world/35509868_1_health-care-crunch-health-committee-central-bank, and

http://articles.washingtonpost.com/2012-11-22/world/35509868_1_health-care-crunch-health-committee-central-bank, <http://rc.majlis.ir/fa/news/show/825703>.

(٦٢) في ٢٧ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٢، أقال الرئيس أحمددي نجاد وزيرة الصحة فيما يبدو لأنها طلبت زيادة أسعار الأدوية نتيجة للجزاءات، انظر

٣٨ - وأفادت التقارير بأن المستشفيات واجهت صعوبات في توفير العقاقير الأساسية، مثل عقاقير التخدير^(٦٣). وتعين على مرضى السرطان البحث في عدة مستشفيات وصيديات لشراء عقاقير علاج السرطان الباهظة التكلفة. ونتيجة لذلك، تخلى المرضى الفقراء عن العلاج تجنباً لوضع أعباء مالية على كاهل أسرهم^(٦٤). ويواجه أيضاً المرضى الذين يعالجون عن طريق زرع الأعضاء أو يخضعون لعمليات غسل الكلى وغير ذلك حالات انقطاع أو تأخير في العلاج الطبي مما يعرض حياتهم للخطر^(٦٥). وتشير التقديرات إلى أن هناك ٢٠ ٠٠٠ مريض لا يتلقون من الأدوية سوى ما يغطي لبضعة أيام من احتياجاتهم الشهرية^(٦٦). كما عزا بعض المسؤولين في قطاع الصحة ارتفاع معدلات الوفيات إلى النقص في المستلزمات الطبية والأدوية الأساسية نتيجة للجزاءات^(٦٧).

٣٩ - ويستخدم البترين المنتج محلياً بصورة متزايدة، لكنه أقل جودة من البترين المستورد، ويتسبب في خفض نوعية الهواء وخاصة في طهران^(٦٨). وأفادت وزارة الصحة بوفاة ما يزيد عن ٤ ٠٠٠ شخص في طهران نتيجة لتلوث الجو خلال السنة الإيرانية الأخيرة (المنتهية في ١٩ آذار/مارس ٢٠١٢)^(٦٩). ووفقاً لمؤشر الأداء البيئي للجامعة بيل، فإن البلد يكاد يقع في ذيل القائمة، حيث يحتل المرتبة ١١٤ بين ١٣٢ بلداً شملتهم الدراسة الاستقصائية في عام ٢٠١٢.

٤٠ - ويعتقد أيضاً أن الجزاءات لها آثار سلبية على القطاع الزراعي، الذي يعاني من تقييدات في الحصول على المدخلات والتكنولوجيات اللازمة. وأدت الجزاءات إلى تقليص الصادرات من المنتجات الزراعية كما قلصت العائدات من الزراعة، مما اضطر سكان المناطق

، www.presstv.com/detail/2012/12/27/280389/ahmadinejad-sacks-health-minister/

و www.radiozamaneh.com/english/content/iranian-health-minister-calls-medication-money

و www.cffsd.org/news/632, and www.jahannews.com/vdcx0xz0996.2a2y.html

(٦٣) www.presstv.ir/detail/2013/03/19/294341/antiiran-sanctions-lethal-for-patients/

(٦٤) www.gnwp.org/wp-content/uploads/2011/12/ICAN-Brief-3.pdf

(٦٥) www.odvv.org/storage/SWF_950/files/autumn%202012%20winter%202013.pdf

و www.washingtonpost.com/world/middle_east/sanctions-take-toll-on-irans-sick/2012/09/04/ce07ee2c-f6b2-11e1-8253-3f495ae70650_print.html

(٦٦) المرجع نفسه.

(٦٧) رسالة مؤرخة ٢٦ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٢ موجهة إلى الأمين العام من الأكاديمية الإيرانية للعلوم الطبية.

(٦٨) www.tabnak.ir/fa/news/134825

(٦٩) <http://ehsnews.org/air-pollution-killed-4460-in-tehran-last-year-mehr-says>

الريفية إلى استغلال المزيد من الموارد الطبيعية مما يفرض ضغوطاً أكبر على التنوع البيولوجي والبيئة.

ثالثاً - التعاون مع الآليات الدولية لحقوق الإنسان ومفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

ألف - التعاون مع نظام الأمم المتحدة لمعاهدات حقوق الإنسان

٤١ - صدّقت جمهورية إيران الإسلامية على خمس معاهدات دولية رئيسية لحقوق الإنسان^(٧٠)، وهي أحد الأطراف الموقعة على البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل بشأن اشتراك الأطفال في النزاعات المسلحة. ولم تصدق على معاهدات رئيسية أخرى، مثل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لوجود تنازع ملحوظ مع أحكام القواعد والمبادئ الإسلامية.

٤٢ - وتحسن التعاون مع هيئات المعاهدات في السنوات الأخيرة. ونظرت في تقارير لجمهورية إيران الإسلامية كل من لجنة القضاء على التمييز العنصري (آب/أغسطس ٢٠١٠)، واللجنة المعنية بحقوق الإنسان (٢٠١١)، ولجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية (أيار/مايو ٢٠١٣)^(٧١). ورغم تأخر تقديم تلك التقارير، فقد قدمت ما يمكن اعتباره تحليلاً متعمقاً لحالة حقوق الإنسان في البلد.

٤٣ - وأعربت لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، في ملاحظاتها الختامية^(٧٢)، عن القلق لأن الدولة تمارس التمييز ضد الجماعات الدينية بخلاف الجماعات المنتمية للإسلام والمسيحية والزرادشتية؛ ولتجريم السلوكيات الجنسية المثلية التي تمارس بالتراضي مما قد يعرض الأشخاص المدانين لعقوبة الإعدام؛ ولأن أفراد الطائفة البهائية يتعرضون على نطاق واسع لتمييز متأصل؛ وللقيود المفروضة على إمكانية الالتحاق بالتعليم الجامعي،

(٧٠) العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، واتفاقية حقوق الطفل، والاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، واتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.

(٧١) أثناء نظر لجنة الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في التقرير الدوري الثاني لجمهورية إيران الإسلامية، لاحظت اللجنة مع الأسف تأخر تقديم التقرير، بعد النظر في التقرير السابق في عام ١٩٩٣، وطلبت من جمهورية إيران الإسلامية تقديم تقريرها الدوري الثالث بحلول ٣١ أيار/مايو ٢٠١٨. وأعربت اللجنة عن أسفها أيضاً لأن الدولة الطرف لم تقدم إجابات كافية على بعض الأسئلة المطروحة.

(٧٢) E/C.12/IRN/CO/2.

لا سيما تلك التي تؤثر على النساء؛ ولتدني مشاركة النساء في القوة العاملة واستبعادهن من مناصب عامة معينة. وتشمل أوجه القلق الأخرى المعرب عنها أعمال المضايقات والاعتقال والاحتجاز التي يتعرض لها الناشطون المدافعون عن حقوق العمال؛ وعدم التغطية بالتأمين الصحي الشامل؛ وعدم تجريم العنف العائلي؛ وانخفاض الحد الأدنى لسن الزواج؛ وانتشار عمالة الأطفال؛ وارتفاع مستويات الفقر في بعض المناطق المتخلفة النمو؛ وعدم وجود سندات ملكية رسمية للمنازل والأراضي؛ وعدم إمكانية حصول الأطفال ذوي الإعاقة وأطفال جماعات البدو على فرص التعليم. وأخيراً، أعربت اللجنة عن القلق لأن أقليات عرقية، تشمل الأكرد والعرب والأذريين والبلوشيين، لا تتمتع بشكل كامل بحقوقها في المشاركة في الحياة الثقافية، ولأن عملية كزينش *gozinesh* تنتقص من المساواة في الفرص أو في المعاملة على صعيد التوظيف أو المهنة^(٧٣).

٤٤ - وأثناء نظر اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في تقرير جمهورية إيران الإسلامية في تشرين الأول/أكتوبر ٢٠١١، طلبت اللجنة، في ملاحظاتها الختامية^(٧٤)، من الدولة الطرف أن تقدم في غضون سنة واحدة معلومات تتصل بتنفيذها التوصيات المقدمة من اللجنة بشأن انعدام مساواة المرأة في ما يتعلق بالزواج والأسرة والميراث؛ وبشأن عقوبة الإعدام بما في ذلك إعدام القصر؛ واستقلال القضاة^(٧٥). ولم تكن هذه المعلومات قد قدمت وقت إعداد هذا التقرير.

باء - التعاون مع الإجراءات الخاصة

٤٥ - أثناء البعثة التي قام بها الأمين العام إلى جمهورية إيران الإسلامية، شجع السلطات على التعاون مع آليات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، وبخاصة المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية، وحث الحكومة على منحه حق دخول البلد. ويأسف الأمين العام لأن المقرر الخاص لم يتمكن حتى الآن من زيارة البلد اعتقاداً منه بأن هذه الزيارة ستساعد على إيجاد حوار بشأن مجالات الاهتمام الحاسمة. وعلاوة على ذلك، فإن جمهورية إيران الإسلامية لم توجه الدعوة إلى أي من المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، رغم توجيه دعوة دائمة إلى جميع المكلفين بولايات مواضيعية في عام ٢٠٠٢، وتعهده بدعوة اثنين من الخبراء المكلفين بهذه الولايات خلال عام ٢٠١٢. وعلى وجه التحديد، فإن الأمين العام يشجع الحكومة بقوة على وضع جدول زمني لزيارات يقوم بها الفريق العامل المعني بحالات الاختفاء القسري أو غير الطوعي، والمقرر الخاص المعني

(٧٣) تستخدم عملية كزينش عمليات فرز تستند إلى معايير إيديولوجية لتنظيم فرص الحصول على التعليم والعمالة.

(٧٤) CCPR/C/IRN/CO/3، الفقرة ٣٢.

(٧٥) المرجع نفسه، الفقرات ٩ و ١٢ و ١٣ و ٢٢.

بمحالات الإعدام خارج القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفا، والمقرر الخاص المعني بحرية الدين أو المعتقد، حسب ما وافقت عليه الحكومة من حيث المبدأ.

٤٦ - ويساور الأمين العام القلق أيضا إزاء انخفاض معدل الردود على عدد كبير من الرسائل التي بعث بها المكلفون بولايات في إطار الإجراءات الخاصة. ففي عام ٢٠١٢، تم إرسال ما مجموعه ٢٨ رسالة إلى جمهورية إيران الإسلامية، ولم ترد السلطات إلى على ٨ منها فقط. وخلال النصف الأول من عام ٢٠١٣، أرسلت ١٢ رسالة أخرى لم ترد السلطات على أي منها. وتناولت غالبية الرسائل شواغل مثل التعذيب، والإعدامات، واعتقال الصحفيين والمدافعين عن حقوق الإنسان واحتجازهم تعسفا، ومضايقة أفراد أسر الناشطين، والوفاة أثناء الاحتجاز، ومحاكمة أفراد الأقليات الدينية، والمحاكمات غير العادلة، وسوء المعاملة، والحرمان من العلاج الطبي.

جيم - التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان

٤٧ - واصلت مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان إثارة الشواغل المتعلقة بحقوق الإنسان مع المسؤولين الإيرانيين، بما في ذلك أثناء الاجتماعات مع وزير الخارجية، ومستشارة الرئيس ورئيسة مركز شؤون المرأة والأسرة، والأمين العام للمجلس الأعلى لحقوق الإنسان، والممثل الدائم لجمهورية إيران الإسلامية في جنيف. وتدخلت أيضا لدى السلطات بشأن عدد من قضايا حقوق الإنسان التي تخص أفرادا بعينهم، ومن خلال اجتماعات خاصة وتبادل الرسائل وإصدار البيانات العامة. وتعلقت هذه التدخلات بصورة رئيسية بحقوق المرأة، وعقوبة الإعدام، والحقوق المتعلقة بحرية الرأي وحرية التعبير وحرية التجمع السلمي.

رابعا - الاستنتاجات والتوصيات

٤٨ - أعرب الأمين العام عن سروره بالفرصة التي أتاحت له لزيارة جمهورية إيران الإسلامية، وعن تقديره للمناقشات الصريحة والبناءة التي أجراها مع السلطات بشأن قضايا حقوق الإنسان. ويتطلع الأمين العام إلى مواصلة وتعزيز هذا الحوار مع الحكومة وأصحاب المصلحة المعنيين.

٤٩ - غير أن الأمين العام لا يزال يشعر بقلق شديد إزاء التقارير التي أفادت بتزايد عدد حالات الإعدام، بما في ذلك الإعدامات العلنية؛ واستمرار عمليات البتر والجلد؛ والاعتقال والاحتجاز التعسفيين؛ والتعذيب وسوء المعاملة؛ والقيود الصارمة المفروضة على الإعلاميين،

والمدافعين عن حقوق الإنسان، والمحامين، والناشطين في المعارضة، وكذلك الأقليات الدينية. ويحث الأمين العام الحكومة على معالجة الشواغل التي أبرزها هذا التقرير، والدعوات المحددة لاتخاذ إجراءات حسبما طُلب ذلك في قرارات سابقة من قرارات الجمعية العامة، فضلاً عن التوصيات المقدمة من مختلف آليات حقوق الإنسان، بما في ذلك عملية الاستعراض الدوري الشامل.

٥٠ - ويلاحظ الأمين العام انخفاض عدد الجرائم التي يجوز فيها تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث، والانخفاض الكبير في عدد هذه القضايا. ويشجع الحكومة بقوة على أن توقف نهائياً تطبيق عقوبة الإعدام على الأحداث، والتي يحظرها القانون الدولي. ويكرر الأمين العام دعوته إلى الحكومة بفرض وقف اختياري عام على استخدام عقوبة الإعدام، ورفع سن المسؤولية الجنائية بالنسبة للأطفال. ويدعو أيضاً جمهورية إيران الإسلامية إلى حظر عمليات الإعدام على الملأ.

٥١ - وإذ ينوه الأمين العام بما حققته جمهورية إيران الإسلامية من إنجازات إيجابية بالنسبة للعديد من المؤشرات الاقتصادية والاجتماعية، فهو يشجع الحكومة على المضي قدماً في معالجة التفاوت بين المناطق من حيث التمتع بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، وكذلك التمييز ضد المرأة وأفراد بعض الأقليات. ويشعر الأمين العام بالقلق إزاء ما تفيد به التقارير عن أثر الجزاءات على حقوق اقتصادية واجتماعية وثقافية هامة - وبخاصة الحق في الصحة - ويحث الحكومة على أن تسمح لخبراء مستقلين، مثل المكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة، ببحث هذه الشواغل وإعداد تقارير أشمل بشأنها.

٥٢ - ويرحب الأمين العام بزيادة مشاركة جمهورية إيران الإسلامية في هيئات معاهدات حقوق الإنسان التابعة للأمم المتحدة، ويشجع الحكومة على أن تقوم على الفور بتقديم المعلومات الإضافية التي طلبتها اللجنة المعنية بحقوق الإنسان. ويحث الأمين العام جمهورية إيران الإسلامية على أن تتابع، بالتشاور والتعاون بشكل وثيق مع المجتمع المدني، الملاحظات الختامية لمختلف هيئات المعاهدات، والتصديق على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، واتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة.

٥٣ - ويأسف الأمين العام لعدم السماح للمقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في جمهورية إيران الإسلامية بزيارة البلد رغم الطلبات المتكررة في هذا الصدد. ويجدد الأمين العام دعوته إلى الحكومة بالتعاون الكامل لتنفيذ ولاية المقرر الخاص وذلك بتوجيه الدعوة إليه لزيارة البلد في المستقبل القريب، وإلى المكلفين بولايات موضوعية وفقاً للدعوة الدائمة

الموجهة من البلد. وبالمثل، يشجع الأمين العام الحكومة على تعزيز التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان وغيرها من وكالات الأمم المتحدة وبرامجها وصناديقها ذات الصلة، ومع المجتمع المدني، بهدف زيادة تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها في جمهورية إيران الإسلامية.